

السر وعدم الإعلان عند نصح ذي السلطان

نصيحة ولي الأمر تكون في السر ولا تُبدى علانية

حكم الإنكار العلني على ولي الأمر

- إنكار المنكر دون ذكر ولي الأمر أو التعرض له
- حكم الإنكار على ولي الأمر علنا بأسلوب مهذب لا تجريح فيه ولا إهانة :

○ في حضرة ولي الأمر

○ في غيبة ولي الأمر

- حكم الإنكار على ولي الأمر بأسلوب فيه تجريح أو إهانة

حكم الكلام على حاكم دولة مسلمة أخرى

- الحاكم المسلم
- الحاكم المرتد
- الحاكم الباغي حتى لو كان مسلما

جمع وترتيب : محمد عبدة الهواري

مجموع من كلام العلماء والمشايخ بتصرف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

نصيحة ولي الأمر تكون في السر ولا تُبدي علانية

النصيحة لولي الأمر من أهم أمور الدين قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » قُلْنَا لِمَنْ قَالَ « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ». رواه مسلم

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلوا به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه ». صححه الألباني وغيره

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ». أَوْ « أَمِيرٍ جَائِرٍ ». وفي رواية سئل النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ « كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ». صححه الألباني

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله ». صححه الألباني
هذه الأحاديث تشترط العندية ولا تنفي السرية ، تشترط أن يكون الناصح عند ولي الأمر ولا تنفي كون النصح يكون سرا

المُنْكَرُ علنا يقول أنا أقول كلمة حق وكلامه هذا مردود عليه لأمر :
- الحديث فيه « عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » يعني أمام ولي الأمر وفي حضوره ، فنقول له اذهب إلى ولي الأمر وقل له كلمة الحق ، كذلك بالنسبة للحديث الثاني فيه « ورجل قام إلى إمام جائر » قام إليه فهو عنده ، وحتى وإن لم

يُرد في هذا الحديث ما يدل على أنه عند ولي الأمر فإنه لا ينبغي كون المنكر عند ولي الأمر فوجب أن يُردَّ إلى الحديث السابق وإلى الأحاديث التي تشترط العندية والسرية « فأمره ونهاه فقتله » والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من النصيحة فهي أعم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أخص - أين في هذه الأحاديث ما يدل على أن ذلك يكون علنا ؟ ليس في هذه الأحاديث ما يدل على أن الإنكار يكون علنا وعلى رؤوس الناس بل يجب أن يفهم الحديث في ضوء الأحاديث التي سبقت في هذا الباب والتي أفادت وجوب الأسرار ، لا علناً ولا غيبة - لا يفهم من معنى الجهاد المذكور أن تكون النصيحة بالقوة والقسوة والغلظة فهذا وهم وقصور فهم ، فإن الوقوف بين يدي السلطان ونصحه بينك وبينه جهاد وإن كان بالرفق واللين لأن هذا المقام وإن كان فيه لين ورقة فهو بالغ الخطورة خاصة إن كان السلطان جائراً لأنه لا يعلم ما سيكون من رد فعل السلطان على النصيحة فهذا جهاد في حد ذاته

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمُ بِالسَّيْفِ فَقَالَ « لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْكُمْ شَيْئاً تَكْرَهُونَهُ فَانْكُرْهُ أَعْمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدَا مِنْ طَاعَةٍ ». وفي لفظ آخر : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ « لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ إِلَّا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالِ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيُكْرِهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدَا مِنْ طَاعَةٍ ». رواه مسلم

الرسول صلى الله عليه وسلم أمرنا إن رأينا من ولاتنا منكراً أو معصية بأن نكره عملهم ولا ننزع يدا من طاعة ، ولم يأمرنا بالإنكار عليهم علنا ، وكما هو معلوم فتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز ، فدل هذا على عدم جواز الإنكار عليهم علنا

وهكذا كل الأحاديث التي تأمرنا بالسمع والطاعة لولي الأمر في غير معصية الله دليل أيضاً على عدم جواز الإنكار على ولي الأمر علانية ، لأنه لم يرد فيها الأمر بالإنكار عليهم علنا إن وقعوا في معصية بل أمرنا بأن نكره المعصية وبالصبر على جورهم وأن نؤدي الحق الذي علينا ونسأل الله الذي لنا وأن ننصحهم في السر إن قدرنا ... ولم يأمرنا أو

يرشدنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الإنكار عليهم علنا في حضرتهم أو في غيبتهم وكما هو معلوم تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قِيلَ لَهُ أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ فَقَالَ أَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتِخَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ . رواه مسلم ، وفي رواية قِيلَ لِأُسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ . قَالَ إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ، إِنِّي أَكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتِخَ بَابًا لَا أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ . رواه البخاري

الباب الذي خشي أسامة بن زيد رضي الله عنه فتحه هو باب الإنكار علنا على ولي الأمر لأن ذلك يؤدي إلى الفتن والفوضى ...

جَلَدَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ صَاحِبَ دَارًا حِينَ فَتَحَتْ فَأَغْلَظَ لَهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَوْلَ حَتَّى غَضِبَ عِيَاضٌ ثُمَّ مَكَثَ لَيْالِي فَأَتَاهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ هِشَامٌ لِعِيَاضٍ أَلَمْ تَسْمَعْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدَّهُمْ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا لِلنَّاسِ ». فَقَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ يَا هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عِلَانِيَةً وَلَكِنْ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ آدَى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ ». وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللَّهِ فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . صححه الألباني

عن سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ قَالَ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَالَ لِي مَنْ أَنْتَ فَقُلْتُ أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ . قَالَ فَمَا فَعَلَ وَالدِّكُّ قَالَ قُلْتُ قَتَلْتُهُ الْأَزَارِقَةُ . قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ » . قَالَ قُلْتُ الْأَزَارِقَةُ وَحَدَّثَهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا قَالَ بَلَى الْخَوَارِجُ كُلُّهَا . قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ . قَالَ فَتَنَاولَ يَدِي فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمَزَةً شَدِيدَةً ثُمَّ قَالَ وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمَهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأَنْتَ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعُهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ . حسنه الألباني

والآثار الواردة في هذا المعنى كثيرة

حكم الإنكار العلني على ولي الأمر

يجب أن نعلم أن من مقاصد الشريعة حفظ هيبته ولي الأمر لأن المقصود الشرعي من توليته لا يتحقق إلا بحفظ هيئته ولذلك الشرع يمنع من الجرأة على ولي الأمر ومن تجرئة العامة عليه ، وولي الأمر بشر يخطئ ويعصي مثله مثل رعيته فإن وقع منه شيء من ذلك الطريقة الشرعية أن ولي الأمر لا يُنكر عليه علناً أمام الناس وإنما يُنصح سرا ممن يستطيع أن يصل إليه وبالأسلوب الذي يناسب مقامه ويحفظ هيئته ، هذا هو ما دلت عليه الأحاديث النبوية وهذا هو منهج الصحابة ، فالقضية ليست قضية بطولات ليست قضية أن تُظهر نفسك بأنك بطل فعلت وفعلت وإنما القضية نصيحة ، والمشايخ إذا دخلوا لولي الأمر كانوا للعامة ينصحونه بما فيه خير للبلاد والعباد في دينهم ودنياهم ... وإن خرجوا للعامة كانوا لولي الأمر يأمرونهم بالسمع والطاعة في غير معصية ... ، هل مثلاً يُنصح الشخص أباه بنفس الطريقة التي يُنصح بها ابنه ؟ فيجب على المسلم أن ينظر إلى النصوص من جميع الجوانب وأن لا يُقدّم على قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم قول أحد ، وأن لا يُقدّم على شيء حتى ينظر ما عاقبته

قاعدة : كل قول مهما عظم قائله في نفوس أتباعه فإنه ليس مما يُحتج به ولكنه مما يُحتج له ، فإن قيل لنا قال العالم الفلاني كذا نقول أين دليله ؟ الحجة في الوحي القرآن والسنة

• إنكار المنكر دون ذكر ولي الأمر أو التعرض له

هنالك فرق بين الإنكار على الفاعل بتوجيه الكلام إليه وزجره عن الفعل مع تأثيمه وبين إنكار جنس المنكر وبيان حكمه للناس بأنه حرام ولا يجوز فعله من غير تعيين الفاعل

المنكرات الشائعة كالربا والميسر والسفور والاختلاط والمعازف ... أنكرها إنكاراً عاماً دون أن تربط بينها وبين ولي الأمر ، حتى لو كان هذا المنكر عقيدة ضالة يعتقدها ولي الأمر فليس هذا من الخروج في شيء وهذا ما فعله الأئمة ، الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى عذبه الجهمية وآذوه لأنه قال قوله الحق ولم يتبعهم فيما قالوه لكنه مع ذلك صنف في الرد على الجهمية والزنادقة ، فله كتاب في الرد على الجهمية والزنادقة ، والتجهم والزندقة كان معتقد المأمون والمعتصم والواثق ومع ذلك فالإمام أحمد يُنكر التجهم ويُنكر الزندقة ولكن لم يتعرض للحاكم

أُسئلة طُرحت على الشيخ محمد بن صالح العثيمين

قال سائل : ذكر المنكرات العامة التي فشّت بين المسلمين هل يكون هذا من التحريض مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيَ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » ؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : أما إنكار المعاصي الظاهرة ما يدخل في التحريض إذا لم يوجه الإنكار إلى المسؤول يعني بأن يقول كثرت فينا كذا كثر الربا كثر المجون كثرت المعازف ويحذر الشعب منها هذا ما فيه شيء ولا يقال أن هذا من باب التحريض على ولادة الأمور ، أما لو قال فلان فتح الباب على مصراعيه في كذا وفي كذا وفي كذا هذا تحريض . سلسلة شرح صحيح البخاري

قال سائل : بعض يستغل المنكرات الشائعة فينكرها بطريقة يربط بينها وبين كأن لولادة الأمر دخلاً في هذا بحيث يُفيد السامع أن ولادة الأمر هم السبب في هذا ، فهذا أيضاً ولو أنه منكر شائع بس يُبعد من استغلاله ضد ولادة الأمر؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : لا ما هو هكذا ، أنا أريد مثلاً أن أقول للناس اجتنبوا الربا ، ولا يبقى يقول : هذه بيوت الربا معلنة ورافعة البناء ، لا يقول هكذا لأن هذا يتضمن أو إنكار ضمني على الولاية ، لكن يقول : تجنبوا الربا ، الربا محرم وإن كثر بين الناس ، الميسر حرام وإن أقر وما أشبه ذلك . سلسلة لقاء الباب المفتوح

• حكم الإنكار على ولي الأمر علناً بأسلوب مهذب لا تجريح

فيه ولا إهانة

هذه المسألة فيها قولان :

القول الأول : الإنكار العلني على ولي الأمر لا يجوز كما دلت على ذلك السنة واقتضته الحكمة ، وأما ما ذكر من آثار فكثير منها ليس بصحيح وليس بثابت ، وأما ما كان ثابتاً منها فإنها لا تدل على الإنكار العلني على ولي الأمر لأنها وقائع أعيان وليست منهجاً عاماً للصحابة بل ليست منهجاً عاماً للصحابي المُنكر ، فإن أولئك الصحابة الذين نُقل عنهم ذلك الإنكار لم يتكرر ذلك الإنكار منهم حتى يصبح منهجاً لهم فكيف يُجعل منهجاً لغيرهم ؟ والأصل ، وهو النصح لولي الأمر سرا محفوظ لا تخدشه هذه

الآثار ، بالإضافة إلى أنه ربما لم يبلغهم نهي النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا هو القول الراجح كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله ، فليس لنا إلا نصح ولي الأمر في السر إن استطعنا وإنكار المنكرات دون أن نربط بينها وبين ولي الأمر

القول الثاني : الأصل هو نصح ولي الأمر في السر وأن هذه الآثار تدل على استثناء من الأصل وليست أصلاً بذاتها وإنما هي استثناء في حال إذا توفرت شروط :

- أن يكون ولي الأمر حاضراً لا غائباً بحيث يستطيع أن يدافع عن نفسه ويبين وجهة نظره ، وربما يكون مُصيباً ومن أنكر عليه هو المُخطئ ، أما ولي الأمر الغائب فلا يدخل هنا لأن جميع الإنكارات الواردة عن بعض السلف إنكارات حاصلة بين يدي الأمير أو الحاكم وليس من وراء ظهره أو في غيبته
- أن يكون المنكر ذا هبة ومكانة بحيث تُسكّن هذه الهيئة غضب ولي الأمر ويأمن بطشه
- أن تؤمن الفتنة على العامة وأن لا يؤدي هذا إلى استطالة الألسنة في ولي الأمر أو إلى الخروج عليه وعدم طاعته في المعروف ، فإذا أمنت الفتنة تحقق المقصود وإلا مُنع
- أن يكون المنكر في شعيرة من شعائر الدين لو لم تُتكرر في حينها لظن الناس أنها من الدين ، بمعنى أن الصحابة فيما صح عنهم في الآثار التي فيها إنكار إنما كان إنكارهم في شعيرة من شعائر الدين غيّرت فلو سكت الصحابي وهو الصحابي لظن الناس أن هذا من الدين فتُنسى الهيئة الشرعية وتُقدم الهيئة البدعية ، فكان في الإنكار حفظ الدين ضرورة
- أن يكون المنكر قائماً وقت الإنكار لا محكياً

فهذه قيود خمسة إذا توفرت جاز الإنكار العلني على ولي الأمر وإلا كان هذا الإنكار مخالفاً للسنة مخالفاً لمنهج السلف الصالح جالبا للمفاسد موقعا في الشرور ، والناس إذا فُتح لهم شيء يسير فإنهم لا يكتفون به وإنما يتوسعون فيه لذا ينبغي على من يرشد العامة ومن يبين العلم للناس أن يكون ذا بصيرة وذا حكمة يعلم أصل المسألة ويعلم أثر المسألة عند تقريرها

○ حكم الإنكار على ولي الأمر علنا في حضرته وبأسلوب مهذب لا تجريح فيه ولا إهانة

الإنكار على ولي الأمر علنا في حضرته وبأسلوب مهذب لا تجريح فيه ولا إهانة لا يجوز

الجواب عن أثر أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بَبَعَثَ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بغير ذلك أَمَرَهُمْ بِهَا وَكَانَ يَقُولُ « تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا ». وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ كَأَنَّهُ يَجْرُنِي نَحْوَ الْمَنْبَرِ وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تَرَكْتُ مَا تَعْلَمُ. قُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ. رواه مسلم

الجواب من أوجه :

○ هذا الأثر ليس فيه إنكار علني بل هو متوافق مع الحديث الذي يُوجب النصيحة في السر وذلك لعدة أمور منها :

- قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ . والمخاصرة هي أن يأخذ كل واحد من المتماشيين بخصر الآخر يعني يضع كل منهما يده في خصر صاحبه وهذا يدل على مدى قربهما من بعض بحيث إن تحدثا لم يسمعهما أحد - أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه هو الذي روى ما جرى بينه وبين مروان ، وعبد الله بن سعد الذي روى هذه الواقعة عن أبي سعيد الخدري لم يسمع هو ولا غيره ما دار بين أبي سعيد الخدري ومروان بن الحكم

○ حتى لو فرضنا أنه إنكار علني ، الجواب من أوجه :

- هذا قياس مع الفارق فمروان بن الحكم كانت له ولاية مقيدة ، فلماذا تستشهدون بهذا الأثر وغيره على من له ولاية عامة كالملك ؟ - هذا الأثر وغيره لا يمكنه معارضة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم

بالإضافة إلى أن الصحابة رضوان الله عليهم على خلاف ذلك كما مر بيان بعض ذلك ، وفي القصة التي دارت بين الصحابييين الجليلين هشام بن حكيم وعياض بن غنم أبلغ رد على من استدل بإنكار هشام بن حكيم علانية على السلطان أو بإنكار غيره من الصحابة ، إذ أن عياضا بن غنم أنكر عليهم ذلك وساق النص القاطع للنزاع ، الصريح في الدلالة وهو قوله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عِلَانِيَةً وَلَكِنْ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ » فما كان من هشام بن حكيم رضي الله عنه إلا التسليم والقبول لهذا الحديث الذي هو غاية في الدلالة على المقصود ، إذاً هل الحجة فيما فعله هشام بن حكيم لما أنكر على الأمير عياض بن غنم علانية وأعلن الإنكار أم الحجة في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ هشام بن حكيم أنكر على أميره عياض بن غنم علانية واستدل عليه بحديث ومع ذلك فقد خصمه عياض بن غنم بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذاً الحجة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا في قول أو فعل أحد من الناس كائنا من كان ، لذلك ما كان من هشام بن حكيم رضي الله عنه لما ذكر له عياض بن غنم رضي الله عنه الحديث ما كان منه إلا أن سلم وقبل ، فسلم أنت كذلك لحديث النبي صلى الله عليه وسلم وأقبل

الإنكار العلني على ولي الأمر بحضرته وبدون تجريح أو إهانة والذي أجاز به بعض المشايخ بشروط بناءً على بعض الآثار مع أن هذا الرأي مرجوح كما سبق بيان ذلك ، ومع ذلك فإن هذا الإنكار لا علاقة له بالإنكار العلني على ولي الأمر في القنوات وفي مواقع الخراب الاجتماعي وعلى المنابر وفي المحاضرات والصحف ... ، فهل جمع أبو سعيد الخدري رضي الله عنه الناس وقام فيهم خطيباً ثم أنكر على مروان بن الحكم ؟ طبعاً لا ، لأنني سمعت بعضهم لما أنكر عليهم إنكارهم على الولاية في القنوات أو على المنابر أو في مواقع الخراب الاجتماعي ... بعد أن أعيتهم الأدلة عمدوا إلى الاستشهاد بتسجيلات لبعض المشايخ وهؤلاء المشايخ أصلاً يشترطون شروطاً وأكد شروطهم أن يكون ولي الأمر حاضراً لا غائباً فقاموا بتنزيل كلام هؤلاء المشايخ في غير محله

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : ... أما إنكار المنكرات الشائعة فأنكرها ، لكن كلامنا على الإنكار على الحاكم مثل أن يقوم الإنسان مثلاً في المسجد ويقول مثلاً : الدولة ظلمت الدولة فعلت الدولة ... ، يعني

يتكلم في نفس الحكام ، هذا هو كلامنا فيه ، ثم إن هناك فرقا بين أن يكون الأمير أو الحاكم الذي تريد أن تتكلم عليه بين يديك وبين أن يكون غائبا ، لأن جميع الإنكارات الواردة عن السلف إنكارات حاصلة بين يدي الأمير أو الحاكم ، وهنا فرق بين كون الأمير حاضرا أو غائبا ، الفرق أنه إذا كان حاضرا أمكنه أن يدافع عن نفسه ويبين وجهة نظره ، وقد يكون مصيبا ونحن المخطئون ، لكن إذا كان غائبا وبدأنا نحن نفصل الثوب عليه على ما نريد هذا هو الذي فيه الخطورة ، والذي ورد عن السلف كله في مقابلة الأمير أو الحاكم ، ومعلوم أن الإنسان لو وقف يتكلم في واحد من الناس ما هو ولاية الأمور في واحد من الناس في غيبته ، لقليل : هذه غيبة ، إذا كان فيك خير روح انصحته قابله . سلسلة لقاء الباب المفتوح

○ حكم الإنكار على ولي الأمر علنا في غيبته وبأسلوب مهذب لا تجريح فيه ولا إهانة

الإنكار على ولي الأمر علنا في غيبته لا يجوز مطلقا ، ولا يجوز حتى عند المشايخ الذين أجازوا الإنكار العلني بشروط لأنه في هذه الحالة اختل شرط العندية فهم يشترطون أن يكون المنكر عند ولي الأمر فاتقي الله في نفسك ، اتقي الله في أهلك ، اتقي الله في بلدك ووطنك ، اتقي الله في دماء المسلمين ... وحذاري ثم حذاري من الفتن فإن الكلمة يلقيها الرجل تُراق بها الدماء ، وإن الفتوى يفتيها الأبعد تُراق بسببها الدماء ، فليتقي الله أقوام لا يدرون ما يخرج من رؤوسهم قد صاروا أعداء أنفسهم يسيرون إلى النار وهم لا يعلمون ، فليتقي الله أقوام لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة ، فليتقي الله أقوام أطلقوا الألسنة في أعراض الخلق لا يبالون ، فنصيحة ولي الأمر تكون سرا لا على رؤوس المنابر ولا في الاجتماعات الخاصة ولا في الدهاليز المغلقة ولا في التهييج والفوضى تهيج الناس لإحداث الفوضى وتضييع الأمن الذي لا يعرف الناس قدره إلا إذا فقدوه لا يعرف الناس قدر هذه النعمة إلا إذا فقدوها ، وهذا والله يُغرق الأمة كلها ، هذا والله يُدمر الناس ويُدمر الثروات ويستجلب الأعداء من الكافرين والمجرمين والمنافقين والعلمانيين والشيوعيين لاحتلال ديار المسلمين ، فعلينا أن نلتزم بالوسيلة الصحيحة للوصول إلى الغاية الشريفة ، لا تخض إلى الشاطئ بركة من الوحل والطين وتزعم أنك ستصل نقي الثوب والبدن

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ». رواه البخاري ومسلم

شبهة من يُجَوِّز الإنكار على ولي الأمر علنا في غيبته

عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ عَلِيًّا - رضي الله عنه - حَرَّقَ قَوْمًا ، فَبَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ « لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ » . وَلَقَتْنَهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » . رواه البخاري

الرد على هذه الشبهة من عدة أوجه منها :

- هذا الأثر ليس فيه إنكار علني وذلك لعدة أمور منها :
 - مَنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ شَرَّاحِ هَذَا الْأَثَرِ وَغَيْرِهِمْ فَهَمَّ هَذَا الْفَهْمُ وَاسْتَدَلَّ بِهَذَا الْأَثَرِ عَلَى جَوَازِ الْإِنْكَارِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ عَلْنَا فِي غَيْبَتِهِ ؟ فَإِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ قَوْلًا لَيْسَ لَكَ فِيهِ إِمَامٌ فَمَنْهَجُنَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ لَا بِفَهْمِي وَلَا بِفَهْمِكَ
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَذَا الْكَلَامُ بِصِفَتِهِ وَلِيًّا لِلْأَمْرِ لِأَنَّهُ كَانَ وَالِيًّا عَلَى الْبَصْرَةِ ، فَمَعْنَى كَلَامِهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ هُوَ مَنْ رُفِعَ إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ بِصِفَتِهِ وَلِيًّا لِلْأَمْرِ لَقَتْلَهُمْ وَمَا أَحْرَقَهُمْ ، وَعَلَيْهِ فَقِيَاسُ كَلَامِ سَائِرِ الرُّعِيَّةِ عَلَى كَلَامِ الْوَلَاةِ قِيَاسَ مَعَ الْفَارِقِ
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هُوَ نَفْسُهُ سَأَلَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : أَمْرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ ؟ فَقَالَ لَهُ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا ، فَإِنْ كُنْتُ وَلَا بَدَ فَاعْلَمْ أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ، وَلَا تَغْتَبِ إِمَامَكَ . فَهَذَا الْأَثَرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاضِحٌ وَصَرِيحٌ

○ حتى لو فرضنا أن هذا الأثر فيه إنكار علني وسلم من المعارضة ،
الجواب من أوجه :

- لا حجة فيه لأولئك الذين يحرضون الناس وينكرون على ولي الأمر في القنوات وعلى المنابر وفي مواقع الخراب الاجتماعي ... ، فهل جمع عبد الله بن عباس رضي الله عنه الناس وقام فيهم خطيباً ثم أنكر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ؟ طبعاً لا
- هذا الأثر وغيره لا يمكنه معارضة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم بالإضافة إلى أن الصحابة رضوان الله عليهم على خلاف ذلك كما مر بيان بعض ذلك
- إذا كان الإنكار على ولي الأمر علنا في حضرته غير جائز فالإنكار عليه علنا في غيبته من باب أولى ، لأن الثاني جمع بين الإنكار العلني والغيبة ، وغيبة ولي الأمر أشد من غيبة أحد الرعية

سؤال طرح على الشيخ محمد بن صالح العثيمين

قال سائل : فضيلة الشيخ أثابكم الله كثرت في هذه الأزمان غيبة ولاة الأمور فما حكم غيبة من لم يحكم بما أنزل الله ؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : غيبة ولاة الأمور محرمة من وجهين:

الوجه الأول : أنها غيبة مسلم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾
الحجرات: ١٢

والوجه الثاني : أن غيبة ولاة الأمور يترتب عليها من الشرور والفساد ما لا يترتب على غيبة الرجل العادي ، لأن الرجل العادي إذا اغتیب فإنما عيبه على نفسه ، لكن ولي الأمر إذا اغتیب لزم من ذلك كراهة الناس له وتمردهم عليه وعدم الإقبال لتوجيهاته وأوامره وهذه مضرة عظيمة توجب الفوضى وربما يصل الحال إلى القتال فيما بين الناس .
وأما من لم يحكم بما أنزل الله فيقال : يُنكر الحكم بغير ما أنزل الله ولا ينكر أيضاً علناً لأنه لا فائدة من إنكاره علناً وإنما ينكر على الحاكم نفسه ويكتب إليه بذلك ويقال له يعني نصيحة فإن كان الإنسان يستطيع أن يصل إلى الحاكم بنفسه فهذا المطلوب وإلا كتب النصيحة ووجهها وأعطاه من يوصلها إلى الحاكم . سلسلة لقاء الباب المفتوح

• حكم الإنكار على ولي الأمر بأسلوب فيه تجريح أو إهانة

الإنكار على ولي الأمر بأسلوب فيه تجريح أو إهانة لا يجوز بحال ، لا في غيبته ولا في حضرته ولا حتى بينك وبينه ، فليس من النصيحة نشر معائبهم لما في ذلك من ملء القلوب غيظا وحقدا على ولاة الأمور وإذا امتلأت القلوب من ذلك حصل من الشر والفساد ما الله به عليم ، فرعاع الناس وغوغاؤهم لا يمكن ضبطهم أبدا وإعلان النكير على ولاة الأمور بتجريح أو بغير تجريح يستغله أعداء الإيمان والأمان ليصلوا إلى مآربهم ، وملء القلوب بالغیظ والحقد على ولاة الأمور سياسة سبئية نسبة إلى الخبيث عبد الله بن سبا زعيم الشيعة الروافض والخوارج ، كان يهوديا أظهر الإسلام ليفسد على الناس دينهم

قال ابن سبا : ابدؤوا بالطعن في أمرائكم وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس ، وادعوهم إلى هذا الأمر .

ربما احتج محتج بصنيع بعض الصحابة وأئمة الدين مع بعض الأمراء والولاة وما كان من القسوة عليهم في مجالسهم ، هذا لا يستقيم الاستدلال به لأنه مخالف لأصل الدعوة وهو اللطف والرفق واللين قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران: ١٥٩
قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ النحل: ١٢٥

وشرع الله مُقدم على صنيع كل أحد ، وما جرى من أولئك الأفاضل من الصحابة وغيرهم جرى على عادة عصرهم في إجلال الملوك والأمراء للعلماء وهيبة العلماء في قلوب الأمراء والولاة مع صدق النصيح من الناصح لا بقصد الإهانة والإذلال هذه كلها ضوابط

أمر الله عز وجل موسى وهارون عليهما السلام أن يدعوا فرعون إلى الإسلام قال لهما : ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ طه: ٤٤
مع أنه سبحانه وتعالى يعلم أنه لن يتذكر ولن يخشى حتى مع إلانة القول من موسى وهارون عليهما السلام ومع ذلك أمرهما بأن يكلماه بلطف ولين لعله يتذكر أو يخشى
ودعاة زماننا ليسوا بأهدى من موسى وهارون عليهما السلام ، وحكام زماننا ليسوا بأضل من فرعون حتى يُقْسَى عليهم بالقول

عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ رِقَاقٍ فَقَالَ أَبُو بَلَالٍ أَنْظِرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ ». صححه الألباني

عن أنس بن مالك قال نهانا كبارونا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا أمراءكم ولا تغشوهم ولا تبغضوهم واتقوا الله واصبروا فإن الأمر قريب . قال الألباني إسناده جيد

من شبه الطاعنين في ولاة الأمور

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَالَ أَنْظِرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا} . رواه مسلم

الرد على هذه الشبهة من عدة أوجه منها :

- مَنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ شَرَّاحِ هَذَا الْأَثَرِ وَغَيْرِهِمْ فَهَمَّ هَذَا الْفَهْمُ وَاسْتَدَلَّ بِهَذَا الْأَثَرِ عَلَى جَوَازِ الْإِنْكَارِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ مَعَ تَجْرِيحِهِ ؟ فَإِيَاكَ أَنْ تَقُولَ قَوْلًا لَيْسَ لَكَ فِيهِ إِمَامٌ فَمَنْهَجْنَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ لَا بِفَهْمِي وَلَا بِفَهْمِكَ
- هَذَا قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ فَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ كَانَتْ لَهُ وَلَايَةٌ مُقَيَّدَةٌ ، فَلَمَّاذَا تَسْتَشْهِدُونَ بِهَذَا الْأَثَرِ وَغَيْرِهِ عَلَى مَنْ لَهُ وَلَايَةٌ عَامَّةٌ
- لَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي وَلَاةِ الْأُمُورِ فِي غِيْبَتِهِمْ عَلَى الْقَنَوَاتِ وَالْمَنَابِرِ وَمَوَاقِعِ الْخَرَابِ الْاجْتِمَاعِيِّ ... ، لِأَنَّ هَذَا إِنْكَارٌ حَاصِلٌ فِي حُضْرَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ
- هَذَا الْأَثَرُ وَغَيْرُهُ مُخَالَفٌ وَلَا يُمْكِنُهُ مَعَارِضَةُ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُخَالَفٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَمَا مَرَّ بَيَانُ بَعْضِ ذَلِكَ ، وَرَبَّمَا لَمْ يَبْلُغْ كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ رِضَا اللَّهِ عَنْهُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- إِذَا كَانَ الْإِنْكَارُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ عَلَنًا وَبِأَسْلُوبٍ مَهْذَبٍ لَا تَجْرِيحَ فِيهِ وَلَا إِهَانَةً لَا يَجُوزُ فَكَيْفَ بِالْإِنْكَارِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ عَلَنًا مَعَ تَجْرِيحِهِ أَوْ إِهَانَتِهِ ؟

حكم الكلام على حاكم دولة مسلمة أخرى

• الحاكم المسلم

- الأصل عدم جواز الكلام على ولي أمر دولة مسلمة أخرى لأن الأدلة عامة وكما تطبقها مع ولي أمرك تأمر الآخرين بأن يطبقوها مع ولاية أمورهم ولا يجوز لك أن تهيج رعية البلدان الأخرى على ولاية أمورهم والمقولة التي تقول أن الأدلة التي وردت في وجوب السمع والطاعة لولاية الأمور في غير معصية وتحريم الخروج وتحريض الناس عليهم لا تلزم من ليس تحت ولايته وإنما تلزم من كان تحت ولايته فقط ، هذه مقولة باطلة لأن الدليل عام وما ورد فيك يرد بهم وهذه المقولة ابتدعها خوارج العصر جماعة الإخوان الخارجية ومشتقاتها لتحريض الشعوب على ولاية أمورهم وإضرار نار الفتنة والعداوة بين الشعوب كي تسقط الدول الإسلامية وتغرق في الفتن والفوضى نسأل الله أن يحفظ جميع بلاد المسلمين ، وهذه مقولة غريبة جدا ولا تصدر ممن لديه أدنى تحصيل

علمي وهذا الأمر معلوم عند طلبة العلم السلفيين وعند عامة من ينتهج النهج السلفي ، والمشايخ ردوا على هذه المقولة

سؤال طُرح على الشيخ صالح الفوزان

قال سائل : الداعية المسلم في بلد ما ، هل يجوز له أن يتكلم في ولي الأمر المسلم في بلد آخر ؟

قال الشيخ صالح الفوزان : لا ، ينشر عقيدة أهل السنة والجماعة في ولاية الأمور وفي غيرهم ، في بلاد الكفار وفي بلاد المسلمين هذا واجب طالب العلم وواجب المسلم .

• يُستثنى من هذا الأصل حالتان :

○ الحاكم المرتد

لأهل العلم أن يبينوا حال هذا الحاكم ليعلم الناس أنه ليس بولي أمر وإنما مبتلون به لأنه لا ولاية لكافر على مسلم ، فالمقصود أنه إذا حصل من حاكم دولة إسلامية كفر وردة وكان كفرا بواحا عندنا فيه من الله برهان وأعلنه وشهره ونشره فلا بد للعلماء أن يبينوا حكمه ليعلم الناس كيف يتعاملون معه وأنه ليس بولي أمر وإنما مبتلون به ، أما مسألة منازعته فيجب فيها توفر شرط القدرة قدرة أهل السنة على إزالته مع إيجاد البديل

سؤال طُرح على الشيخ عبد العزيز بن باز

قال سائل : هل يجوز لعن حاكم العراق ؟ لأن بعض الناس يقولون : إنه ما دام ينطق بالشهادتين نتوقف في لعنه ، وهل يُجزم بأنه كافر ؟ وما رأي سماحتكم في رأي من يقول بأنه كافر ؟

قال الشيخ عبد العزيز بن باز : هو كافر وإن قال: لا إله إلا الله ، حتى ولو صلى وصام ، مادام لم يتبرأ من مبادئ البعثية الإلحادية ، ويعلن أنه تاب إلى الله منها وما تدعو إليه ، ذلك أن البعثية كفر وضلال ، فما لم يعلن هذا فهو كافر . مجموع فتاوى لابن باز المجلد السادس

وقال الشيخ أيضا في تسجيل صوتي : كما أسأله سبحانه أن يصلح أحوال العراق وأن يولي عليهم رجلا صالحا يحكم فيهم بشرع الله نسأل الله أن يزيل عنهم هذا الحاكم الطاغية الكافر صدام حسين نسأل الله أن يقضي عليه وأن يبدل العراق بخير منه .

○ الحاكم الباغي حتى لو كان مسلما

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : قال النبي صلى الله عليه وسلم: « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » . قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال: « إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ » . وقال صلى الله عليه وسلم: « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . فلا يجوز للمسلمين أن يقتل بعضهم بعضا أو يُقاتل بعضهم بعضا ، ولكن من قاتل فله أن يُدافع عن نفسه بأخف الضررين ، فإن لم يكن الدفاع إلا بالمقاتلة فله أن يُقاتل وحينئذ يكون المقتول من الباغي في النار، يكون المقتول من البغاة في النار ، وأما المقتول من المدافعين عن أنفسهم الذين لم يجدوا دفاعا دون القتل يكون في الجنة وإن قُتل من البغاة فليس عليه شيء ، والواجب على المسلمين إذا اقتتل طائفتان أن يسعوا في الصلح بينهما لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفَعِّلُوا الْبَيْنَ حَتَّىٰ تَبْغِيَ إِلَىٰ آلِهِ فَاتِّبَاعًا فَمَا تَأْمُرُ اللَّهُ فَافْعَلُوا بِأَعْدَائِكُمْ كَمَا تَأْمُرُ اللَّهُ وَالْعَدْلُ بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ٩٠﴾ الحجرات: ٩ - ١٠

فتبين الآن أن لنا نظرين :

النظر الأول : في حكم الاقتتال بين المسلمين وهو حرام لا يجوز لكن من بُغِيَ عليه واعتدي عليه فله أن يُدافع عن نفسه بأقل ما يمكن فإن لم يكن الدفاع إلا بقتال فله ذلك.

النظر الثاني : بالنسبة لبقية المؤمنين فإذا كانت الطائفتان المقتتلتان من المؤمنين فإنه يجب على بقية المؤمنين أن يُصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى ولم توافق على الصلح فإنه يجب على المؤمنين أن يُقاتلوا حتى تفيء إلى أمر الله فإذا فاءت وجب الصلح بما حصل بينهم من إتلافات وغيرها .

قال سائل : طيب ، ما ذنب الجندي في الطائفة أو في الدولة التي تبغي إذا كان خروجه أو امتناعه عن الحرب يُعتبر خروجاً أيضاً عن سلطانه ؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين : ليس خروجاً عن السلطان لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » . وهذا ليس من المعروف أن يُقاتل الرجل أخاه المسلم أو يقتله بل يجب عليه أن يرفض هذا الأمر ولا يخرج ، وفي هذه الحال قد يكون رفضه من أكبر الأسباب الداعية إلى عدم البغي لأنه إذا رفض هذا وهذا لم يكن بيد الباغي قوة يبغي بها على غيره . سلسلة نور على الدرب

إذا حصل قتال بين دولتين إسلاميتين إحداهما ظالمة والأخرى مظلومة فللدولة المظلومة أن تدافع عن نفسها ، ويحرم على شعب وجيش الحاكم الباغي مشاركته في قتل إخوانهم المسلمين فلا إكراه في القتل لأنه ليست نفسك بأولى من نفس غيرك

كذلك لو بغى وصال علينا حاكم وجنّد حكومته واستخباراته وإعلامه لإسقاط دولتنا عن طريق تهيج الناس والدعوة لثورة بها ، وجاء بأعداء وخونة وخوارج بلدنا عنده كي يجتمعوا ويخططوا لإسقاط دولتنا ، وعُلم هذا واشتهر حتى أن أجهل الناس علم به وأغبي الناس فهمه وثبت أنه وراء هذا البغي بل ثبت لدرجة أن الدولة المعتدى عليها سحبت سفراءها لما وجدت من الشر

فما موقفنا نحن في الدولة المظلومة المعتدى عليها من علماء وطلبة علم ؟ هل ندافع عن دولتنا جهاد الدفع أم نقول لا بما أنه حاكم مسلم نسكت ؟ الجواب : ندافع وهو يتحمل نتائج ظلمه ، ويحرم على من كان تحت ولاية هذا الحاكم الباغي الظالم المعتدي يحرم عليهم طاعته في بغيه وظلمه واعتدائه ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ ». رواه البخاري ومسلم

والخوارج الخونة يلبسون على الناس الذين يُدافعون عن وطنهم بعلم وعدل لكي يسكتوا حتى تنجح الثورات في بلادهم وتسقط دولتهم عن طريق هذه الدولة الباغية

فكما أن العدو إذا أراد الهجوم على دولتك سواء كان هذا العدو مسلماً أو كافراً هجم عليك ظلماً وعدواناً تحمل السلاح وتدافع عن بلدك مثل لما يأتيك المسلم الصائل يريد دمك أو عرضك أو مالك ، والأصل حرمة دم المسلم ولكن لما اعتدى عليك لك أن تدفعه بأقل شيء يمكن أن يدفع به فإن لم يمكن دفعه إلا بقتله يقتل ، كذلك بالنسبة للكلام على حاكم دولة مسلمة أخرى الأصل عدم جواز الكلام عليه فلا يُتكلم عليه ابتداءً وإنما يُتكلم عليه بعد أن يثبت ويُعلم أنه باغي معتدي ظالم فالرد يكون بعلم وعدل لا بظلم وجهل ، وفي الرد والكلام على هذا الحاكم الباغي المعتدي دفع لبغيه واعتدائه بأقل شيء يمكن أن يُدفع به حتى لا نصل إلى الاقتتال والفوضى نسأل الله السلامة والعافية ، فإن فاء إلى أمر الله أحجمنا ورجعنا إلى الأصل وإن عاد عدنا

والبغي بالإعلام واللسان أخطر وأخبث من البغي بالسلاح والسنان ،

فالثاني يكون فيه خسائر لدى الطرفين ويصعب عليه البغي على أكثر من دولة في نفس الوقت بعكس الأول من استوديوهاتهم المكيفة يهيجون شعب الدولة الأخرى ويسقطونها بأيدي أبنائها دون أن يخسروا رصاصة واحدة ويمكنه في هذه الحالة أن يبغي بإعلامه على أكثر من دولة في نفس الوقت ، كما حصل من حكام قطر البغاة الذين تسببوا في إسقاط عدة دول خدمة لليهود والنصارى والمجوس ولغيرهم من أعداء الإسلام والمسلمين

قال الإخواني الخارجي يوسف القرضاوي : إذاعة قطر وتلفزيون قطر وجزيرة قطر التي وقفت مع هذه الثورات كل الثورات ثورة تونس و ثورة مصر و ثورة ليبيا و ثورة اليمن و ثورة سوريا ثورات الربيع العربي كلها وقفت معها قطر بإذاعاتها وتلفزيونها وبمالها وبرجالها .

وقال أيضا : وطلبت من أمير قطر الشيخ حمد ابن خليفة آل ثاني حفظه الله وقد كان معي في الحقيقة في هذه الثورات العربية الخمس كلها كان أسبق مني كان يعمل مع هذه الثورات ويحس بها ويتفاعل معها .

• عبد المجيد حاكم الجزائر

ليس للنظام الجزائري الباغي عدو على وجه الأرض سوى المغرب ، فهو يتأمر على المغرب ويدعم مرتزقة البوليساريو الخوارج بكل الوسائل المتاحة له ويسعى بكل سبيل لتقسيم المغرب وتضييع أمنه وزعزعة استقراره لكن والحمد لله من فشل إلى فشل وإن شاء الله من فشل إلى فشل نسأل الله عز وجل أن يحفظ بلادنا المغرب وجميع بلاد المسلمين من الفتن ما ظهر منها وما بطن وأن يوفق ولي أمرنا لما يحبه الله ويرضاه ، ونسأله سبحانه وتعالى أن يرد كيد أعداء الإيمان والأمان في نحورهم

وأقول للإخوة الجزائريين بأنه يحرم عليهم شرعا إعانة النظام الجزائري الباغي في بغيه وحربه على المغرب فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ولا تسمحوا لليهود والنصارى والمجوس والخوارج والبغاة للإيقاع بين بلدنا المسلمين الشقيقين المغرب والجزائر

• صدام حسين

قال الشيخ عبد العزيز بن باز : فلا شك أن عمل الزعيم العراقي من اجتياحه الدولة الكويتية وما ترتب على ذلك من سفك الدماء ونهب الأموال وانتهاك الأعراض ، لا شك أن هذا عدوان أثيم وجريمة عظيمة

ومنكر شنيع يجب عليه التوبة إلى الله من ذلك والبدار بإخراج جيشه من الدولة الكويتية ، لأن هذا الإقدام والاجتياح أمر منكر بل مخالف للشرع ولجميع القوانين العرفية ولما تم عليه التعاهد بينه وبين قادة العرب في جامعتهم العربية . مجموع فتاوى لابن باز المجلد السادس

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني : أما اعتداء العراق على الكويت فلا شك أنهبغي وظلم لا يجوز شرعا بأي وجه من الوجوه مهما كانت المسوغات أو كما يقولون اليوم المبررات لمثل هذا الاعتداء ومعلوم لدى كافة المسلمين قول رب العالمين في القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفُتِلُوا الَّذِي تَبَغَّىٰ حَتَّىٰ تَقِيَّ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ الحجرات: ٩ . سلسلة الهدى والنور

وقال أيضا : فصدام تاريخه أسود ولا شك وإلى اليوم حزب البعث لم يُمح اسمه . سلسلة الهدى والنور

• تميم وأبوه حمد بن خليفة حكام قطر ، وأردوغان حاكم تركيا

قال الشيخ محمد سعيد رسلان : من أين يأتي هؤلاء بالأموال أيها المصريون ؟ من أين ينفق على هؤلاء ؟ من أين يسلحون ؟ من أين يتنعمون ؟ كيف يحيون ؟ إنها مؤامرة كبيرة فأسأل الله أن يجعل هذا الشعب الطيب الآخذ بدينه المحافظ على إسلامه أن يجعله على مستوى المسؤولية وأن يجعله حائط الصد الذي تنحسر عنه أمواج الهجمة الصهيونية الصليبية الإخوانية القطرية التركية وتأمل في أحوال ذلك الصبي الغر الذي يحكم قطر الشعب القطري شعب طيب وأما هذه القيادة العفنة فليس وراءها إلا مصر ليس لها عدو على ظهر الأرض سوى مصر سوى المصريين لماذا لأنه عميل قذر وابن عميل وكذلك ذلك الأحمق الذي على رأس الحكم وسدته في تركيا اليوم ليس له خصومة مع أحد إنه ليهادن اليهود ويصالحهم ويخاصم المصريين ويحاربهم وأنتم في غفلة حماكم الله ونبهكم استيقظوا أيها المصريون فإنه على حسب الأسباب البشرية لم يبق لكم مزيد وقت كل ثانية تضيع منكم في غفلتكم في رقاكم في نعاسكم في تفريطكم ستبكون عليها دما هذا إن بقيتم لتبكونا والله يرد عاكم ويسلمكم ويحميكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين . خطبة مصر وخوارج العصر

نظام الحمدین حمد بن خليفة وحمد بن جاسم

قال سليمان أبا الخيل في مجلس جمعه بالشيخ صالح الفوزان : إننا لم نسلم ممن نحن نعدهم أشقاء لنا وهم بيننا ومن أهلنا والعلاقة قوية ومتماسكة ومع الأسف هذه الجماعات والتنظيمات لعبت بهم وصرفتهم وحرقتهم وجعلتهم يعادون أهلهم ومن هم أقرب الناس إليهم كما هو معلوم بنظام الحمدین الذي الآن آذى وكال وتصدر منه أشياء كثيرة في سب وشتم والقذح في أهل هذه البلاد حكاما ومحكومين ومحاولة زعزعة الأمن وخلخلة الوحدة وإيجاد علل وأساليب ووسائل يمكن أن يكون لها أثر سلبي كبير إذا لم يدرك العلماء وطلبة العلم والباحثين المتخصصين أنهم لابد أن يقوموا بواجبهم في هذا ، أنا أريد أن تعلق سماحة الوالد على مثل هذه القضية والموضوع

عقب الشيخ صالح الفوزان قائلا : بارك الله فيك وأنت وضحت وأجبت وأفدت في هذا الموضوع ، فلم يبق لي من تعليق إلا أنني أقول وقتلتها في السابق ومازلت أقولها وإن أغضبت من أغضبت أقول كل دعوة لا تقوم على العقيدة الصحيحة فهي دعوة فاشلة فاشلة كل دعوة لا تقوم على العقيدة الصحيحة فهي دعوة فاشلة والعقيدة الصحيحة إذا قام بها أهلها فلن يضرها أحد بإذن الله يكيّدون ويكيّدون ولكن لن يضرّوها أبداً قال - صلى الله عليه وسلم - « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ ». رواه البخاري ومسلم واللفظ له

فما كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له وما كان خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك